

## الدر المنثور

إن يريد إصلاحاً قال : هما الحكمان يوفقان بينهما وكذلك كل مصلح يوفقه للحق والصواب .

وأخرج الشافعي في الأم وعبد الرزاق في المصنف وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن حرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه عن عبيدة السلماني في هذه الآية قال : جاء رجل وأمرأة إلى علي ومع كل واحد منهما فئام من الناس فأمرهم علي فبعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلهما ثم قال للحكمين : تدريان ما عليكمما عليكمما إن رأيتما أن تجتمعوا أن تجتمعوا وإن رأيتما أن تفرقوا أن تفرقوا .

قالت المرأة : رضيت بكتاب الله بما على فيه ولي .  
وقال الرجل : أما الفرقة فلا .

فقال علي : كذبت وآمنت حتى تقر بمثل الذي أفترت به .

وأخرج عبد بن حميد وابن حرير عن سعيد بن جبير قال : يعطها فإن انتهت وإلا هجرها فإن انتهت وإلا ضربها فإن انتهت وإلا رفع أمرها إلى السلطان فيبعث حكماً من أهله وحكماً من أهلهما فيقول الحكم الذي من أهلهما : تفعل بها كذا .  
ويقول الحكم الذي من أهله : تفعل به كذا .

فأيهما كان الطالم رده السلطان وأخذ فوق يديه وإن كانت المرأة أمره أن يخلع .  
وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن حرير والبيهقي في سننه عن عمرو بن مرة قال : سألت سعيد بن جبير عن الحكمين اللذين في القرآن فقال : يبعث حكماً من أهله وحكماً من أهلهما يكلمون أحدهما ويعطونه فإن رجعوا وإلا كلموا الآخر ووعطوه فإن رجعوا وإلا حكماً حكماً من شيء فهو جائز .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن حرير وابن المنذر عن ابن عباس قال : بعثت أنا ومعاوية حكمين فقيل لنا : إن رأيتما أن تجتمعوا جمعتما وإن رأيتما أن تفرقوا فرقتما .  
والذي بعثهما عثمان .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن حرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي عن الحسن قال : إنما يبعث الحكمان ليصلحا ويشهدان على الطالم بظلمه وأما الفرقة فليست بأيديهما .

وأخرج عبد بن حميد وابن حرير وابن أبي حاتم عن قتادة .  
نحوه .

وأخرج ابن حجر وابن أبي حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس واللاتى تھا فون نشورهن قال : هي المرأة التي تنشر على زوجها فلزوجها أن يخلعها حين